

Distr.
GENERAL

CCPR/C/88
28 April 1993
ARABIC
Original : FRENCH

العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية



اللجنة المعنية بحقوق الإنسان

وثائق مقدمة بموجب مقرر خاص
صادر عن اللجنة*

جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية
(صربيا والجبل الأسود)

[٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣]

* طلبت اللجنة ، بموجب مقرر مؤرخ في ٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ ، من جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود) أن تقدم ، بمدة عاجلة ، تقريراً عن الحالة في البلد .

المحتويات

<u>المفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
١	١ - ١٦	أولا - مقدمة
١	٢ - ٨	ألف - أوجه القصور في مجال احترام حقوق الإنسان
٣	٩ - ١٦	باء - النزاع المسلح
٥	١٧ - ٤٩	ثانيا - التدابير التي اتخذتها الحكومة الاتحادية
٥	١٧ - ٣١	ألف - مكافحة "التطهير العرقي"
٦	١٩ - ٢٤	١ - منطقة فويغودين
٧	٢٥ - ٣١	٢ - منطقة بليفليا
٩	٣٢ - ٤٠	باء - مكافحة حالات الاحتجاز التعسفي والاعتقال
		جيم - مكافحة حالات الاعدام بدون سبب والتعذيب وغير ذلك من أنواع المعاملة اللاإنسانية في معسكرات الاعتقال
١٢	٤١ - ٤٤	دال - مكافحة التحريض على الكراهية القومية أو العرقية أو الدينية
١٣	٤٥ - ٤٩	

أولا - مقدمة

١ - إن حكومة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية ، إذ تدرك تماما الالتزامات المترتبة عليها بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، ولا سيما الالتزامات المترتبة على أحكام الفقرة ١ (ب) من المادة ٤٠ ، تتشرف بأن تلبى ، بتقديم هذا التقرير ، طلب اللجنة المعنية بحقوق الإنسان ، الموجه في رسالة الأمين العام للأمم المتحدة المؤرخة في ٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ . بيد أن الحكومة الاتحادية تود ، قبل الرد على الأسئلة المحددة الواردة في الفقرات الفرعية (أ) إلى (د) من الفقرة ١ من الطلب الموجه من اللجنة ، إبداء بعض الملاحظات ذات الطابع العام .

ألف - أوجه القصور في مجال احترام حقوق الإنسان

٢ - تجدر الإشارة ، في المقام الأول ، إلى أن الحكومة الاتحادية وجزءا كبيرا من الرأي العام في يوغوسلافيا ، على حد سواء ، يدركان تماما أوجه القصور في مجال احترام حقوق الإنسان وتتميزها في النظام الداخلي اليوغوسلافي . وتعزى هذه الحالة إلى أن البلد ظل يُحكم ، طوال ما يقرب من نصف قرن ، بنظام متسلط ، بل شمولي ، لم تكن حقوق الإنسان فيه - ولا في جميع البلدان الشيوعية الأخرى - تستوفي المعايير المعترف بها دوليا . وعلى الرغم من أن جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية كانت قد صدقت على معظم المكوّنات الدولية المتعلقة بتطوير حقوق الإنسان وإعمالها ، وعلى الرغم من أن التشريع كان هو نفسه يعكس بشكل مقبول هذه الالتزامات الدولية ، فإن تطبيق القوانين وممارسة السلطة كان يشوبها الانحراف في كثير من الأحيان بفعل البيروقراطية المتشربة بالافكار الشمولية .

٣ - ومنذ أن تسلمت الحكومة الاتحادية مقاليد الأمور في ١٥ تموز/يوليه ١٩٩٢ ، حددت ضمن مهامها الأولى مهمة إعادة ترتيب النظام الداخلي العام بهدف تحويل "دولة الحزب" إلى دولة سيادة القانون . ويدل إنشاء وزارة اتحادية جديدة ، تعنى بحقوق الإنسان وحقوق الأقليات بغية معالجة الوضع الذي لا يبعث على كثير من الارتياح في مجالات معينة ، على الجدية في تناول مشكلة تعزيز حقوق الإنسان .

٤ - وإحقاقا للحق ، يجدر القول بأن الحكومة السابقة كانت قد أدخلت بالفعل ، اعتبارا من عام ١٩٩٠ ، بعض التعديلات على القوانين بأن ألفت من قانون العقوبات جريمة الدعاية المعادية وغيرها من جرائم الرأي ، وبأن أصدرت قانونا بالعفو عن سبق ادانتهم في هذه الجرائم ، وبأن قيدت في قانون الإجراءات الجنائية من سلطات الشرطة تقييدا ملموسا لحساب السلطة القضائية أثناء التحقيق في القضايا . وتجدر

الإشارة أيضا الى قانون جديد بشأن حق المواطنين في التجمع ، وهو قانون يمهّد السبيل أمام التعددية الحزبية السياسية ، والى قانون آخر بشأن الاعلام العام ، يكفل حرية الصحافة . وقد أُلغى دستور جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية ، الصادر في ٢٧ نيسان/ابريل ١٩٩٢ ، عقوبة الاعدام على الجرائم الواردة في قانون العقوبات ، وهذه بلا شك خطوة هامة الى الامام في سبيل حماية أحد الحقوق الأساسية للإنسان ، ألا وهو الحق في الحياة .

٥ - وأكملت الحكومة الاتحادية هذا النهج على الصعيد التشريعي فأعدت مشاريع قوانين عديدة تتعلق ، على وجه التحديد ، بحقوق الإنسان . وشمل ذلك ، في الواقع ، عدة أعمال تشريعية أهمها ، بلا شك ، مشاريع القوانين الخاصة بالعفو العام عن الجرائم المرتكبة في فترة النزاع المسلح واستثنيت منها ، بطبيعة الحال ، الجرائم الخطيرة المخلة بالقانون الانساني أي جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الانسانية ، هذا الى جانب مشروع القانون الأولي الذي ينظم وضع الأقليات . ومن ناحية أخرى ، يجري اعداد مشروع قانون جديد تماما للإجراءات الجنائية من شأنه ، حسبما تعتزم الحكومة ، أن يكفل أقصى حد من الضمانات لحقوق الفرد ، سواء أثناء التحقيق أم طوال فترة نظر القضية أمام المحكمة ، بما في ذلك ضمان طائفة واسعة من طرق الطعن . والفرض الأساسي من هذا القانون هو إخضاع سلطة الشرطة للرقابة الدقيقة من جانب المحاكم . وأخيرا ، صدر في الآونة الأخيرة قانون للانتخابات يكفل انتخابات عادلة ومنصفة وديمقراطية على الصعيد الاتحادي ، والمأمول من هذا القانون أن يتيح للفرد ممارسة حقوقه السياسية بالكامل .

٦ - وتوخيا للايجاز ، يتعذر هنا بطبيعة الحال الإسهاب في تفاصيل التعديلات التشريعية . وسيكون ممثّل الحكومة الاتحادي على استعداد تام لأن يقدم التفاصيل المطلوبة في معرض الرد على أسئلة أعضاء اللجنة . ولكن ، تجدر الإشارة الى أن المشكلة الرئيسية في إنفاذ حقوق الإنسان واحترامها لا تكمن في التشريعات التي تستوفي ، في مجملها ، الالتزامات الدولية الواقعة على عاتق الدولة ، بقدر ما تكمن في جهاز الدولة المكلف بتطبيق القانون . ومن المتعذر أن يتغير ، بين عشية وضحاها ، هذا الجهاز وعقلية الموظفين بل وعقلية القضاة أنفسهم إذ انهم ، نظرا لان تكوينهم المهني اكتمل في ظل نظام شيوعي ، لا يتكيفون إلا بصعوبة مع وضع يعتبر جديدا تماما عليهم . وحتى أولئك الذين يتصرفون بحسن نية - ولا شك أن عددهم يتزايد باطراد - ليست لديهم دائما المقدرة على تفهم روح القانون ، وإن كانوا يطبقونه نساء ، ويؤدي ذلك في كثير من الأحيان الى تطبيقه بشكل خاطئ أو ناقص .

٧ - وإذا اضيفت الى ذلك مشكلة الاختصاصات الدستورية - لأن السلطات الاتحادية لا تملك بموجب الدستور ومن الناحية العملية إلا هامشا محدودا نسبيا للتحرك ، نظرا لأن مهمتي إقامة العدل والادارة ، بما في ذلك الشرطة ، هما أساسا من اختصاص الجمهوريتين اللتين تشكلان الاتحاد - يصبح من الأسهل تفهم المعوقات التي تواجهها الحكومة الاتحادية في تحقيق الحماية الفعالة لحقوق الإنسان .

٨ - وجلي أنه لا يمكن أن تكون هذه الوقائع مبررا للتفاضي عن انتهاكات حقوق الإنسان ، فضلا عن أن تعفى جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية من مسؤوليتها الدولية في هذا المجال . ولكن إبراز هذه الوقائع سيساعد بالتأكيد أعضاء اللجنة الموقرين على حسن تفهم الواقع الذي يعيشه البلد . ونود أن نؤكد أن الهيئات العليا في الاتحاد قد أعلنت عن تعديل الدستور ، وطلبت تعديله على نحو يقضي على مشكلة تحديد الاختصاصات بتوسيع نطاقها لحساب الهيئات الاتحادية ، ولا سيما في مجال حماية حقوق الإنسان .

باء - النزاع المسلح

٩ - شمة عقبة أخرى تحول دون أعمال حقوق الإنسان بطريقة فعالة هي النزاع المسلح الذي دمر يوغوسلافيا السابقة والذي لا يزال مستمرا في البوسنة والهرسك رغم جميع الجهود التي تبذلها الحكومة الاتحادية ، وتنعكس آثار هذا النزاع بشدة في الحياة اليومية للبلد ، ومن المؤسف أن ذلك سيستمر أيضا لفترة طويلة .

١٠ - وقد ترتبت على تفكك يوغوسلافيا بسبب نزاع مسلح على قدر كبير من الوحشية نتائج خطيرة لجميع هياكل السلطة ، على جميع المستويات بما فيها قوات حفظ النظام التي يتمثل واجبها ، في جميع البلدان ، في ضمان أمن المواطنين . وفي الوقت نفسه ، تأثرت جميع الهياكل الاجتماعية الأمر الذي أدى ، الى جانب التدهور المأساوي في مستوى المعيشة ، الى تفاقم الجريمة واختلال الأمن بوجه عام . وقد عرض السيد دوبريكا كوزيتش ، رئيس جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية ، الحالة في البلد بكل صدق في بيان القاه أمام الجمعية الاتحادية في ١٦ تشرين الأول/أكتوبر الماضي .

١١ - ولكن أسوأ ما في الأمر هو النتائج التي تظهر في العلاقات بين مختلف الجماعات الاثنية والقومية وبين الاقليات القومية وشعب الأغلبية ، أي الصرب وسكان الجبل الأسود . ونظرا لأن النزاع المسلح نشب في سلوفينيا ثم انتقل الى كرواتيا قبل تشكيل جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (في ٢٧ نيسان/أبريل ١٩٩٢) ، وانتقل بعد ذلك الى البوسنة والهرسك ، شهود تدهور العلاقات بين الأغلبية وبين الاقليات القومية (المسلمون ، والكروات ، وغيرهم) وهي علاقات كانت ، قبل ذلك بفترة قليلة ، تتسم

بانها طيبة نسبيا ، بل ودية ؛ وشوهد ايضا تفاقم النزاع بين الالبانيين والصرب الذي كانت بوادره كامنة في كوسوفو وميتوهيا منذ بداية الثمانينات .

١٢ - وترتبت على النزاع نتيجة أخرى هي تدفق مجموعات كبيرة من اللاجئين الى أراضي جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية ، وهم اساسا مجموعات الصرب القادمين من كرواتيا ومن البوسنة والهرسك ، وكذلك مجموعات المسلمين ؛ ويصل عدد اللاجئين حاليا الى أكثر من ٥٠٠ ٠٠٠ شخص . وقد ومل بعض هؤلاء اللاجئين ، الذين فروا من منطقة النزاع لانقاذ حياتهم وحياة أسرهم ، الى جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية ومعهم أسلحتهم ، عازمين على التوطن فيها ، بالقوة عند اللزوم ، على حساب غير الصرب (الكروات وغيرهم) الذين يعتبرونهم "أعداء" لهم لمجرد انهم لا ينتمون الى قوميتهم .

١٣ - وعلى الرغم من أن جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية قد أعلنت ، منذ قيامها وبصفة خاصة عقب انسحاب الجيش الاتحادي من البوسنة والهرسك في ٢٠ أيار/مايو من السنة الحالية ، عن عزمها الاكيد على احترام سلامة أراضي الدول الناشئة حديثا في اقليم يوغوسلافيا السابقة - وتلتزم الحكومة الاتحادية باحترام هذا الاعلان بدقة - فمن المؤسف انه ظهرت آفة أخرى من آفات النزاع ، هي التشكيلات شبه العسكرية . فقد ظهرت هذه التشكيلات في بداية "الحرب الكرواتية" خلال صيف ١٩٩١ ، تحت تأثير قادة الاحزاب القومية المتطرفة ، كما نشأت تلقائيا ، في شكل متطوعين منضمين في وحدات أو ميليشيات شبه عسكرية ، تعمل لحسابها الخاص ، ولا تخضع لأي سلطة عسكرية رسمية . وقد شوهدت هذه الظاهرة في كرواتيا وفي البوسنة والهرسك ، على حد سواء ، اللتين كانتا في السابق جمهوريتين يوغوسلافيتين وأصبحتا الآن دولتين معترفاه بهما دوليا .

١٤ - وقد أقدمت الحكومة الاتحادية ، منذ أن تولت مقاليد الأمور وبالتعاون الوثيق مع سلطات جمهوريتي صربيا والجبل الاسود ، على حل هذه التشكيلات شبه العسكرية ، ولكن من المؤسف أنها تشكلت من جديد في الخفاء . وفي الوقت الحاضر ، يتنقل هؤلاء الاشخاص خفية من صربيا والجبل الاسود الى البوسنة والهرسك حيث يتركبون أعمال السلب والنهب كما يتركبون ، في كثير من الأحيان ، جرائم خطيرة مخلة بالقانون الانساني . ومن الصعب على الجيش الاتحادي وشرطة الحدود مراقبة الحدود الجديدة ، ولكن الحكومة الاتحادية ضاعفت جهودها لوضع حد لهذه الممارسات .

١٥ - وقد كانت هناك محاولات عديدة "للتطهير العرقي" ، حتى في اقليم جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية ، ولكن السلطات ردت على ذلك بأن حالت دون هذه العمليات باجراءات حازمة . وسيأتي فيما بعد ذكر أكثر الحالات تطرفا والتدابير التي اتخذتها السلطات ضد مرتكبي هذه الحوادث . وبالنظر الى أن التقديرات العامة التي أجرتها

السلطات المختصة تفيد بأن عشرات الآلاف من الأشخاص يحوزون أسلحة بطريق غير قانوني ، يبدو من المشجع نسبيا القول بأن عدد الحوادث من هذا القبيل ليس كبيرا كما كان يمكن أن يكون عليه في هذه الظروف . وترى الحكومة الاتحادية ، مع استمرارها في تطبيق الإجراءات النشطة الهادفة إلى استرداد هذه الأسلحة ، أن هذه الحالة المشجعة تسود بفضل اجراءاتها النشطة ضد أي محاولة للعدوان على أشخاص لا ينتمون إلى القومية التي تشكل الأغلبية .

١٦ - وتامل الحكومة الاتحادية ، بعرض تقريرها على اللجنة المعنية بحقوق الإنسان ، أن يكون في هذه الشروح الاستهلاكية فائدة لأعضاء اللجنة ، وتتيح لهم أن يتعرفوا - بشكل عام طبعاً - على الحالة الإجمالية في البلد ، وأن يفهموا على الوجه الصحيح المصاعب التي يجب أن تتغلب عليها الحكومة الاتحادية في سبيل تنفيذ أنشطتها الرامية إلى حماية حقوق الإنسان بفعالية وكفاءة ، وكذلك ، بطبيعة الحال ، أن يقدروا ، على الوجه الصحيح ، التدابير المتخذة لمنع الانتهاكات والمعاقبة عليها كما سيرد بيانه في الأجزاء 'ألف' إلى 'أدال' أدناه .

ثانياً - التدابير التي اتخذتها الحكومة الاتحادية

ألف - مكافحة "التطهير العرقي"

١٧ - تجدر الإشارة ، بادئ ذي بدء ، إلى أنه لم تمارس أبداً في إقليم جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية أية "سياسة للتطهير العرقي" . والذي حدث ، حسبما سبق أن أشرنا أعلاه ، هو محاولات في هذا الاتجاه من جانب بعض الأفراد أو الجماعات ، المنظمة أو غير المنظمة ، تهدف بلا شك إلى الضغط على أشخاص ينتمون إلى القوميات التي تشكل أقلية ، وبصفة خاصة على الكروات والمسلمين ، لدفعهم إلى مفادرة ديارهم .

١٨ - وأدى هذا النوع من الضغوط التي تمثلت في وجود أشخاص مسلحين ، وتهديدات عن طريق الهاتف وغير ذلك من الأفعال التي ترتكب تحت ستار السرية ، إلى تخويف السكان غير الصربيين الذين منعهم الخوف من إبلاغ السلطات المختصة فوراً . وهذا هو السبب الرئيسي في عدم رد السلطات على هذه الأفعال مباشرة وبقوة . وهذه الأحداث ، التي يشتهر - وهذه الشبهات موضع تحقيق في الوقت الحاضر - في أنها حظيت بتشجيع بعض الأحزاب السياسية القومية المتطرفة ، وقعت خلال الفترة من أيار/مايو إلى أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ في بعض أنحاء منطقة فويفودين ، وبصفة خاصة ضد السكان الكروات ، وكذلك ضد المسلمين في منطقة سنجق وفي الجبل الأسود . وسوف نخمّن ، موضعاً منفصلاً لعرض أخطر الحالات التي حدثت في فويفودين وفي منطقة بليفليا (الجبل الأسود) ، ونعرض كذلك التدابير المتخذة لوقف تدهور الحالة وإزالة الآثار المترتبة عليها .

١ - منطقة فويغودين

١٩ - حدثت محاولات التخويف المشار إليها في القرى التالية: هرتكوفشي ، نكينشي ، رووما ، روسكي كرستور ، غولوبنشي ، كوكويغشي ، نوفي سلانكامن ، بيسكا . وقد ظهرت بوضوح في هرتكوفشي بصفة خاصة حيث وصلت ، في أوائل شهر أيار/مايو ، ٥٠٠ أسرة تقريبا من اللاجئين الصرب الهاربين من كرواتيا ، ومنهم ٣٥٠ من المحاربين القدماء ، معظمهم مسلحون . وأدى ذلك في الواقع - وقبل رد فعل السلطات - إلى نزوح نحو ٢٠٠ أسرة ، أي ٦٠٠ شخص ، في اتجاه كرواتيا . ويسعى التحقيق إلى معرفة ما إذا كان قد حدث نوع من التواطؤ بين اللاجئين الذين مارسوا الضغوط وبين سلطات الشرطة المحلية* . وتجدر الإشارة إلى أن السكان المحليين من الصرب عارضوا هذا التعسف ودافعوا عن اخوانهم من المواطنين الكروات .

٢٠ - وبنهاية حزيران/يونيه ، كانت قد سجلت ست حالات للهجوم البدني المباشر على أشخاص لا ينتمون إلى القومية الصربية ؛ وفي ٢٨ حزيران/يونيه كان التوتر قد وصل إلى ذروته إثر مقتل ميجات ستيفانيش . وبفضل الاجراءات المشتركة التي اتخذتها وزارة العدل الاتحادية ووزارة الداخلية الاتحادية ووزارتا العدل والداخلية في جمهورية صربيا ، أمكن وضع حد لهذه الحالة وإعادة السلم والنظام ، وتمتع جميع المواطنين بصرف النظر عن انتمائهم القومي بالأمان على ممتلكاتهم وأشخاصهم .

- ٢١ - وفي هذا السياق ، اتخذت التدابير التالية:
- تعزيز قوات الشرطة والدوريات في المناطق التي لا توجد فيها أقسام للشرطة (القرى) ؛
 - إجراء تحقيقات بعد حدوث ٢٠ اعتداء بالمتفجرات والقاء القنابل اليدوية ؛ والقبض على ١٢ شخصا قدموا للتحقيق القضائي ؛
 - إلقاء القبض على ثمانية أشخاص بتهمة انتهاك حرية وحقوق أشخاص ينتمون إلى قومية أخرى ، والاجراءات القضائية جارية في حقهم الآن ؛
 - في إطار حملة واسعة النطاق قدم ١٤٥ شخصا للمحاكمة بتهمة حيازة أسلحة بطرق غير مشروعة ، وصودرت كميات كبيرة من الاسلحة والذخائر ؛
 - احتجاز الأشخاص الذين يفترض أنهم اغتالوا ميجات ستيفانيش وتقديمهم للمحاكمة ؛

* تجري وزارة الداخلية في جمهورية صربيا ، في الوقت الحاضر ، تحقيقا مع ١٢ موظفا محليا لبيان الوقائع التي حدثت .

- احتجاز الأشخاص المشتبه في أنهم شجعوا على عمليات "التطهير العرقي" أو ارتكبوا كل هذه الانتهاكات لحقوق الإنسان أو حرّضوا عليها ، وهم أوستويا سيبنشيش ، راد كاكماك ، ميليفوي كاكماك ، ميركو بونوفيش ، راد ميليتش واتخذت ضدهم الاجراءات الجنائية .

٣٢ - وفي مناسبات عديدة ، قام موظفون كبار من الوزارات المختصة في جمهورية صربيا ، ومن بينها وزارة العدل ، بزيارة المناطق المذكورة أعلاه وفي الوقت نفسه ، استقبل وزير العدل الاتحادي والوزير الاتحادي المختص بحقوق الإنسان والاقليات القومية وفودا من السكان المحليين ، الصرب والكروات معا ، وبذلك أعيد استقرار الامن والاطمئنان إلى أن السلطات ستساعد المواطنين وتمنع تكرار الافعال السابق ارتكابها .

٣٣ - وتجدر الإشارة إلى أنه من المؤكد تماما أن السلطات الرسمية في جمهورية صربيا لم تشجع في أي وقت من الاوقات ولا بأي شكل من الاشكال هذه الافعال غير المشروعة ، وأنه لا يمكن بذلك القول بوجود سياسة "تطهير عرقي" . وحيثما وقعت حالات امتنعت فيها السلطات المحلية عن اتخاذ اجراءات - وقد حدثت بالتاكيد حالات من هذا القبيل في بداية هذه الاحداث المؤسفة - فان الامر يعزى إلى الإهمال لا إلى التواطؤ الفعلي مع المجرمين . وسيكشف التحقيق الذي تجريه وزارة الداخلية بجمهورية صربيا عن الوقائع ، وسيعاقب من تثبت ادانتهم .

٣٤ - وقد أفضت جميع التدابير المتخذة إلى نتائج ، وتبذل جهود لإعادة الأسر ، التي أجبرت على الهرب ، إلى ديارها ولتعويضها . ففي أيلول/سبتمبر ، على سبيل المثال ، لم تحدث أي حالة توطن لاجئين بالعنف في مساكن يملكها أشخاص ينتمون إلى القومية الكرواتية ، في حين حدثت في تموز/يوليه وآب/أغسطس ٣٤ حالة من هذا القبيل . وفي أيلول/سبتمبر أيضا ، لم تسجل سوى أربع حالات تهديد بترحيل أشخاص ينتمون إلى القومية الكرواتية ، مقابل ٤٠ حالة في تموز/يوليه وآب/أغسطس . وأخيرا . تجدر الإشارة إلى أنه لم تسجل ، منذ أيلول/سبتمبر ، أية حالة ترحيل قسري في منطقة فويغودين .

٢ - منطقة بليغليا

٣٥ - تقع منطقة بليغليا (٤٥ ٠٠٠ نسمة) في جمهورية الجبل الأسود في الجزء القريب من مواقع القتال في البوسنة والهرسك . والتركيب السكاني في المنطقة مختلط من الصرب وأبناء الجبل الأسود والمسلمين . وحالة الحرب في البوسنة المجاورة هي منشأ عدم التسامح بين القوميات والتحريض على الكراهية ، وكذلك أفعال الإرهاب ، ولا سيما

باستعمال المتفجرات في المتاجر والمساكن . وقد سجلت وزارة الداخلية في الجبل الاسود أكثر من ٨٠ حالة من هذا القبيل في اقليم هذه الدولة الاتحادية خلال عام ١٩٩٢ ، منها ٣٠ حالة في بليفليا ، و ٢٥ في بييلو بولجي و ١٨ في العاصمة بودغوريكا .

٣٦ - وإلى جانب استعمال المتفجرات ، كان من المؤسف أيضا وقوع أفعال من بعض الأحزاب القومية ذات الاتجاهات المتطرفة أو ، على وجه التحديد ، الضغوط التي يمارسها الأعضاء المتطرفون في هذه الأحزاب في شكل تهديدات كلامية ونداءات صريحة بخروج المسلمين من البلد . وتفيد بيانات وزارة الداخلية في الجبل الاسود أن مئات من المسلمين قد غادروا خلال السنة منطقة بليفليا (بما في ذلك القرى الواقعة حول المدينة ذاتها) وتوجهوا إلى تركيا ومقدونيا وألمانيا . وتجدر الإشارة أيضا ، على سبيل المثال ، إلى أن نحو ١٠٠ شخص من الصرب وسكان الجبل الاسود غادروا ، خلال نفس الفترة ، منطقة روزاج التي تتألف أغلبيتها من المسلمين .

٣٧ - وقد اهتمت الجمعية الوطنية في جمهورية الجبل الاسود ، في مناسبات عديدة منذ نيسان/أبريل من هذه السنة ، بهذا الوضع وطلبت من السلطات اتخاذ اجراءات نشطة لتهدئة التوتر . وتوجه السيد دوبريكا كوزيتش ، رئيس جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية ، والسيد بولاتوفيتش ، رئيس جمهورية الجبل الاسود ، إلى بليفليا في زيارة لتهدئة الاحوال ، باستخدام تأثيرهما السياسي . وبغية معالجة الوضع ، اتخذت السلطات التدابير التالية:

- ألقى القبض على الأشخاص المشتبه في ارتكابهم لـ ١٣ حادث تفجير مساكن يملكها مسلمون ، وبدأت في حقهم الإجراءات في المحكمة المختصة ؛
- صدر قرار اتهام ضد ٢١ شخصا من بليفليا وبييلو بولجي لارتكابهم أفعالا ارهابية ضد مسلمين . وينتمي تسعة من هؤلاء المتهمين إلى منظمات شبه عسكرية يشتبه في أن أفرادها يعبرون ، من حين إلى آخر ، إلى منطقة البوسنة والهرسك ، وهو أمر ستنظر فيه المحكمة أيضا . وينتمي جميع المتهمين إلى القومية الصربية أو إلى الجبل الاسود . ومع تعزيز قوات الشرطة في بليفليا ، ولا سيما منذ نهاية أيلول/سبتمبر ، ارتفعت درجة الأمان ، وتوقفت التهديدات والضغوط واستخدام المتفجرات ضد المسلمين .

٣٨ - وأخيرا ، اتخذت منذ آب/أغسطس تدابير نشطة في جميع أرجاء منطقة الجبل الاسود ، لجمع الأسلحة التي يختارها السكان بطريق غير مشروع ؛ وضبطت ٥٠٠ قطعة من الأسلحة والذخائر والمتفجرات .

٣٩ - وتجري وزارة الداخلية في الجبل الأسود تحقيقا مع ١١ من أفراد قوات الشرطة في المواقع التي تعرّض فيها النظام العام للتهديد ، بما فيها منطقة بليغليا ، لمعرفة ما إذا كانوا قد ارتكبوا أخطاء أثناء تأدية وظائفهم في المحافظة على النظام والسلم . وتشير التحليلات الأولية إلى أن الأمر يرجع إلى الإهمال ولكن نتائج التحقيق الرسمي هي التي ستحدد الموقف .

٣٠ - وتفيد البيانات المتاحة لدى الحكومة الاتحادية بأن الضغوط والتهديدات ضد المسلمين قد توقفت ، كما توقف نزوحهم . وفي هذه الحالة أيضا ، من الواضح تماما أن سلطات جمهورية الجبل الأسود لم توجه أو تساند ، بأي شكل من الأشكال ، محاولات "التطهير العرقي" ، وبذلك لا يمكن في هذا المجال أيضا ، القول بوجود "سياسة رسمية" في هذا الاتجاه .

٣١ - واستكمالا لجوانب هذا الموضوع ، تجدر الإشارة إلى أن جميع محاولات "التطهير" قد أشارت ردود فعل سلبية للغاية من جانب الرأي العام في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الذي عارض بصراحة جميع هذه الانتهاكات لحقوق الإنسان ، الأمر الذي ساعد سلطات جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية على أن تضع حدا ، بالتعاون التام مع سلطات صربيا والجبل الأسود ، لمحاولات الأفراد أو الجماعات غير المشروعة ممن يؤيدون هذه "السياسة" في يوغوسلافيا .

باء - مكافحة حالات الاحتجاز التعسفي والاعتقال

٣٢ - قبل الرد على هذا السؤال ، تجدر الإشارة أولا إلى أنه لم تحدث ، في أراضي جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية ، أي حالة احتجاز تعسفي ولا أي حالة اغتيال "سياسي" ولا أي حالة اختفاء أشخاص . ويستخلص من السؤال المطروح أنه تبادرت إلى أذهان أعضاء اللجنة حالات مماثلة لتلك التي وقعت في أمريكا اللاتينية في ظل النظم الديكتاتورية ، حيث كان أفراد أو منظمات خاصة (ميليشيات تابعة لأحزاب سياسية ، تشكيلات شبه عسكرية ، الخ) ، يتصرفون لحساب أنفسهم ولكن باتفاق مع السلطات أو بموافقتها ، بل بتحريض ضمني منها ، فيحتجزون الأشخاص بشكل غير مشروع ، أو يفتالونهم أو يخفونهم . ومن حسن الحظ أن هذه الأساليب غير معروفة في يوغوسلافيا .

٣٣ - ومع ذلك ، لم يكن من الممكن لحالات منفردة من هذا النوع ، حتى ولو حدثت ، أن تظل غير معروفة ، نظرا لأن وسائط الاعلام تتمتع ، دون جدال ، بحرية التعبير في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية . وبعبارة أخرى ، كانت الصحف ومحطات التلفزة المستقلة ، وهي دائما مطلعة على كل ما يحدث ، ستحدث بلا شك عن مثل هذه الحالات ،

مثلما كشفت عن حادث منعزل وقع بالفعل ، ولكن لم تترتب عليه لحسن الحظ نتائج خطيرة ، وكان ذلك في نهاية حزيران/يونيه ١٩٩٢ في بلغراد ، أثناء التظاهرات الجماعية التي نظمتها مجموعة المعارضة المعروفة باسم "DEPOS" . ذلك أن مجموعة من الأشخاص اختطفوا مهندسا مسؤولا عن الإضاءة العامة ، من أمام مسكنه ليلا ، ونقلوه معصوب العينين إلى "سجن خاص" حيث تعرض لسوء المعاملة لبضع ساعات وأُتهم ، حسبما زعم ، بـ "مساعدة المعارضة" عن طريق التحكم في الإضاءة العامة . وبعد أن أعاده المختطفون إلى مسكنه ، أدلى ببيان إلى الصحف التي نشرت جميع تفاصيل الحادث . وتبحث السلطات في الوقت الحاضر عن مرتكبي هذا الفعل ، ولكن من الصعب العثور عليهم نظرا لأن المجني عليه ظل معصوب العينين طوال الوقت فلم يتعرف على مهاجميه ولا على المكان الذي احتجز فيه . وخلاف هذا الحادث المنعزل ، لم يحدث في يوغوسلافيا هذا النوع من الممارسات .

٣٤ - وعلى الرغم من المصاعب التي تواجهها سلطات جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية والجمهوريتين المتحدتين ، في جهودها الرامية إلى تعزيز حماية حقوق الإنسان ، وهي الجهود التي سبق بيانها في مقدمة هذا التقرير ، فإن جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية بلد منظم ، ترأسه سلطة هي التي لها وحدها ، بموجب القانون ، حرمان أي شخص من الحرية . ونظرا لأنه تم حل المنظمات شبه العسكرية في أراضي جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية ، فلا يمكن أن تكون هي التي ارتكبت هذه الأفعال . بل إنه في الفترة التي كانت فيها تلك المنظمات نشطة لم يسجل أي حادث من هذا النوع .

٣٥ - ومع ذلك ، توجد حالات احتجاز تعسفي ، أي بدون سند قانوني أو بسبب أساءة استخدام السلطة من جانب موظفين أو حتى ضباط شرطة ، مثلما يحدث في أي بلد آخر . وتتخذ التدابير التي ينص عليها القانون في حالة تقديم شكوى من الجهاز المختص أو من الشخص الذي ارتكبت ضده أفعال غير مشروعة أو انتهكت حقوقه بشكل أو بآخر .

٣٦ - وتفيد بيانات وزارتي العدل في جمهورية صربيا وجمهورية الجبل الأسود أن عدد الشكاوى المقدمة ضد موظفين (أفراد الشرطة) في أوائل عام ١٩٩٢ بلغ ١٠١ شكوى من حالات الحرمان غير المشروع من الحرية ، منها نحو ٥٠ في المائة اعتبرت لا أساس لها . واتخذت ضد ٢٠ في المائة من مرتكبي هذه الجرائم تدابير تأديبية ووقعت عليهم جزاءات ، وبدأت الإجراءات الجنائية ضد ٣٢ شخصا ، وأصدرت المحاكم ١٢ حكما .

٣٧ - ويحق لضحايا هذه الانتهاكات ، بموجب قانون الإجراءات الجنائية ، الحصول على تعويض عن الضرر المعنوي والمادي الذي لحق بهم نتيجة لاحتجازهم بشكل غير مشروع . وتحكم المحاكم عادة بهذا النوع من التعويض .

٣٨ - وفي ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ ، وقعت في البوسنة والهرسك حالة على درجة استثنائية من الخطورة . هي اختطاف ١٧ مواطنا مسلحا من مواطني جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية لا يزال مصيرهم مجهولا حتى الآن ، على الرغم من أن ثمة شبهات تفيد بأنهم وقعوا ضحايا للاغتيال دون سبب . وتجدر الإشارة إلى أن الحدود التي رسمت مؤخرا بين جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية وجمهورية البوسنة والهرسك تتجاوز الطريق المؤمل بين منطقتين واقعتين في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية - هما بلدة بريبيوج وقرية سيفغرين ، وكل سكانهما مسلمون . وهذا الطريق ، الذي يمر به خط حافلات منتظم بين بريبيوج وسيفغرين ، نظرا لعدم وجود طريق آخر ، يجتاز بطول عشرة كيلومترات تقريبا أراضي البوسنة والهرسك التي تسيطر عليها السلطات المحلية الصربية . وفي هذا الجزء من الطريق تعرض للحافلة تشكيل شبه عسكري غير محدد الهوية ، ولكن جميع الاحتمالات تشير إلى أنه صربي ، فأوقفها واختطف ١٧ مسلحا ونقلهم إلى جهة غير معلومة .

٣٩ - وفي أعقاب هذا الحادث ، شكل رئيس جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية لجنة خاصة من ثلاثة أعضاء ، بينما انتقل السيد مومشيلو غروباك ، الوزير الاتحادي لحقوق الإنسان والأقليات القومية ، إلى الموقع فوراً لاتخاذ كل ما يلزم من إجراءات للعثور على الأشخاص المذكورين وإعادتهم إلى مساكنهم . ووعدت سلطات صرب البوسنة ، وعلى رأسها السيد رادوفان كارادزيش ، بالتعاون الكامل والتحقيق في اختفاء هؤلاء الأشخاص . وبالتعاون التام مع سلطات جمهورية صربيا ، أرسلت وحدة معززة من قوات النظام التابعة لوزارة الداخلية في هذه الجمهورية ، ووحدة من الجيش الاتحادي ، إلى قرية سيفغرين لضمان حماية السكان ضد أي هجوم مماثل يحتمل وقوعه . ودارت مفاوضات مع السلطات المحلية الصربية في البوسنة للسماح لقوات شرطة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية بإرسال دوريات إلى الجزء من الطريق الواقع في أراضي البوسنة ، وحماية المواطنين اليوغوسلافيين الذين يضطرون للمرور بهذا الجزء . وفي قرية سيفغرين ، ألقت الشرطة القبض على عضوين في تشكيل شبه عسكري ، ظهرا هناك رغم وجود تعزيزات الشرطة ، ويشتهب في أنهما من بين الخاطفين .

٤٠ - ونظرا لما أشاره هذا الحادث من ذهول عميق سواء لدى السلطات أو لدى الرأي العام في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية رأت الحكومة الاتحادية أنه يتعين عليها ، على الرغم من أن المسألة لا تدخل ضمن موضوع هذا التقرير لأن الحادث وقع في أراضي لا تسيطر عليها سلطاتها ، أن تبلغ به اللجنة المعنية بحقوق الإنسان للدلالة على جميع المصاعب التي تواجهها السلطات في جهودها الرامية إلى تعزيز احترام حقوق الإنسان لمواطني جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية وحمايتهم بصرف النظر عن انتمائهم القومي أو أي انتماء آخر .

جيم - مكافحة حالات الاعداد بدون سبب والتعذيب وغير ذلك من أنواع المعاملة الإنسانية في معسكرات الاعتقال

٤١ - لا توجد في أراضي جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية "معسكرات اعتقال" بالمعنى الوارد في السؤال الذي تضمنته الفقرة الفرعية (ج) . والواقع أنه تم تبادل أسرى "الحرب الكرواتية" عن طريق اللجنة الدولية للصليب الأحمر وطبقا للاتفاقات المبرمة بين جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية وجمهورية كرواتيا ، بينما يوجد ما يقرب من عشرين شخصا لم يتم تبادلهم بعد ولا يزالون محتجزين لأسباب مرتبطة بالنزاع المسلح رغم أنهم ليسوا من رعايا جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية ، وهم محتجزون في سجون عادية تشرف عليها اللجنة الدولية للصليب الأحمر ويزورهم مندوبوها بانتظام . أي أنه ، لا تقع جرائم من النوع الذي يشير إليه السؤال .

٤٢ - وإثر اتهامات نددت بوجود معسكرات اعتقال لأسرى الحرب أو للمدنيين المحتجزين لأسباب ترتبط بالنزاع المسلح ، تجري الحكومة الاتحادية تحقيقا لتحديد صحة هذه الاتهامات واتخاذ التدابير اللازمة التي ينص عليها القانون ضد المسؤولين عنها . وبما أن التحقيق لا يزال جاريا ، فمن المتعذر حاليا تقديم أي بيانات دقيقة بهذا الصدد ، ويجب انتظار نتائج التحقيق . ومن ناحية أخرى ، فإن الحكومة الاتحادية عازمة بحزم على أن تقدم للمحاكمة جميع الأشخاص (الرؤساء ، الحراس ، الخ) الذين أمروا بالتعذيب أو نفذوه أو ارتكبوا أي جرائم خطيرة أخرى مخلة باتفاقيات جنيف ضد الأشخاص المشمولين بالحماية ، أو ارتكبوا أفعالا غير مشروعة ضد المحتجزين .

٤٣ - بيد أن عدم وجود أماكن خاصة للاحتجاز ، في أراضي جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية ، من نوع "معسكرات الاعتقال أو التعذيب" ، ونظرا لأن القانون ينص على قضاء مدة العقوبة بالسجن في المؤسسات العقابية ، ولأن الأشخاص المحرومين من الحرية على ذمة التحقيق أو لأسباب أخرى يحتجزون في مراكز الشرطة أو أماكن الحبس الاحتياطي ، كل هذا لا يعني أن الموظفين المكلفين بمراقبة هؤلاء الأشخاص لا يلجأون أحيانا إلى أساءة استخدام السلطة وارتكاب مخالفات تنتهك حقوق الإنسان تجاه الأشخاص الموضوعين تحت رقابتهم . وهذا النوع من المخالفات ، معاقب عليه في اللوائح التأديبية ونصوص قانون العقوبات على حد سواء ، ويخضع من يرتكبه للعقاب . من ذلك ، على سبيل المثال ، أنه أُلقي القبض على ١٣ حارسا كانوا يعملون في سجن فرانجي ولسكوفاش (جمهورية صربيا) وأساءوا ، في عام ١٩٨٩ ، معاملة سجناء يحملون الجنسية اللبنانية ، وقدموا للمحاكمة ووقعت عليهم عقوبة السجن بموجب القانون .

٤٤ - وأثناء عام ١٩٩٣ حرّر ٨٤ محضرا ضد موظفين بسبب اساءة المعاملة أو انتزاع اعترافات أثناء تأدية وظائفهم . وبغض هذه المحاضر تبين أن ٤٠ في المائة منها لا أساس له ، وانتهى ٢٠ في المائة منها إلى توقيع عقوبات تأديبية ، أما نسبة الـ ٤٠ في المائة الباقية فهي محل اجراءات جنائية وصلت الآن إلى مراحل مختلفة وصدرت أحكام بالادانة في ١٣ حالة .

دال - مكافحة التحريض على الكراهية القومية أو العرقية أو الدينية

٤٥ - إن التدابير التي ينص القانون على اتخاذها ضد من يحرضون على الكراهية القومية أو العرقية أو الدينية وبالتالي على التمييز بسبب القومية أو أي سبب آخر ، أو على العداء أو العنف ، تطرح مشكلة شديدة الخطورة والحساسية من حيث تطبيقها . ذلك أن التحريض على الكراهية والعنف يخضع للعقوبة ، لا بموجب المادة ٢٠ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية فحسب وإنما أيضا بموجب قانون العقوبات الوطني . ويمكن القول إن القواعد التشريعية موجودة بصيغة جيدة تتماشى مع التزامات البلد الدولية ولكن الرأي العام والسلطات ، على حد سواء ، تزداد اقتناعا يوما بعد يوم بأن ذلك لا يكفي . وبعبارة أخرى ، يمكن القول إنه لا توجد ارادة تطبيق هذه المعايير تطبيقا صارما ، وذلك للأسباب الوارد شروحا فيما يلي .

٤٦ - ففي يوغوسلافيا ، وخلال العقود الماضية ، كانت الأوساط الديمقراطية في الرأي العام على حق عندما انتقدت النصوص التشريعية الخاصة بمعاينة ما يسمى "جرائم الرأي" ، وهي نصوص كانت تجيز محاكمة أي شخص بتهمة "الدعاية المضادة" ولو لمجرد انتقاد معتدل جدا ضد النظام . وحسبما سبقت الإشارة إليه أعلاه ، ألغيت هذه الجريمة وأصبحت القوانين الخاصة بالصحافة متحررة للغاية . ففي الوقت الحاضر ، يلاحظ فعلا أن عددا من الصحف ينشر كل ما يحلو له ، سواء المقالات التحليلية أم البيانات التي تنشر دون التعليق عليها والتي تكون صادرة عن قادة بعض الأحزاب السياسية القومية المتطرفة ، وبعضهم أعضاء في البرلمان أي أنهم يتمتعون بالحصانة البرلمانية . والكثير من هذه المقالات أو البيانات يقع ، اذا طبقت معايير صارمة ، تحت طائلة أحكام المادة ٢٠ من العهد أو أحكام قانون العقوبات الوطني . وفي حالات أخرى كثيرة ، لا تكون هذه المقالات أو البيانات بعيدة عن مرحلة ارتكاب جريمة .

٤٧ - وفي مناخ تهيم عليه النزعة القومية ، ترى الحكومة الاتحادية أن النيابة العامة ليست حازمة بما فيه الكفاية في اجراء الملاحقات القضائية . فضلا عن ذلك ، وكما هو معروف جيدا ، يكون من الصعب في كثير من الأحيان ، حتى على رجل القانون

المدقق ، التفرقة بين حرية الرأي والتعبير من ناحية ، وبين جريمة التحريض على الكراهية أو العنف ، وغيرها ، من ناحية أخرى . ونظرا إلى أنه لم تصدر في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية أي أدانة في جرائم من هذا القبيل ، حتى مع صدور بيانات كثيرة معروفة من الرأي العام ويمكن أن تبرر رفع افتتاح الإجراءات الجنائية ، فإن الحكومة الاتحادية ترى لزاما عليها أن تعلن أن ذلك يعتبر تهوانا ، أي تطبيقا غير كامل للالتزامات المترتبة بموجب المادة ٢٠ من العهد .

٤٨ - ومع ذلك ، ينبغي التأكيد على أن السلطات الاتحادية والمحلية معا تفكر بجدية في وضع تنظيم يسمح بتحقيق توازن أفضل بين حرية التعبير والتحريض على مخالفات جنائية يجرمها قانون العقوبات بما يتفق مع المادة ٢٠ من العهد . ومن الناحية العملية ، ينبغي إنشاء هيئة للرقابة ، لا ينتمي أعضاؤها إلى أي حزب سياسي ، وتكلف بمراقبة هيئة التلفزة الوطنية ، أي الهيئة الموجودة في جمهورية صربيا وهي الهيئة التي تتعرض أكثر من غيرها - وعن وجه حق - للانتقادات بسبب هذا النوع من البيانات . ومن المقرر اتخاذ تدابير أخرى ، تشريعية وعملية على حد سواء ، لوضع حد لهذه الممارسة الضارة .

٤٩ - ونظرا لقلة الوقت المتاح لحكومة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية لإعداد هذا التقرير والحصول على جميع البيانات اللازمة من الإدارات والسلطات المختصة ، فإنها لا تعتبر هذا التقرير كاملا تماما ولا نهائيا . وهي مصممة بالفعل على بذل كل ما في وسعها في مجال احترام حقوق الإنسان ، لا لأنها تعتقد أن هذا واجب يقع على يوغوسلافيا بموجب التزاماتها الدولية فحسب ، وإنما أيضا لأنها أدركت ، شأنها شأن الرأي العام الوطني ، أنه لا يمكن إقامة مجتمع ديمقراطي ومزدهر بحق دون ضمان الحقوق الفردية والمدنية ضمانا كاملا وأكيدا . وهذا هو السبب في أن الحكومة ستواصل بذل جهودها في هذا الاتجاه . وفي مسعاها هذا ، فإنها مستعدة ، لأن تستكمل هذا التقرير إذا رأى أعضاء اللجنة الموقرون ضرورة لذلك . ولهذا الغرض اختارت الحكومة الخبراء الذين يمكنهم الرد بطريقة مرضية على الأسئلة المطروحة ، على أمل أن تؤدي الردود الشفوية المباشرة إلى استكمال أجزاء التقرير التي قد تشير الشكوك أو تعتبر ردودا غير كاملة على أي سؤال من الأسئلة المطروحة .

- - - - -